

هيومان رايتس ووتش: مصر توزع أحكام الإعدام كالحلوى

كتبه نون بوست | 30 أبريل ,2014



قالت منظمة "هيومان رايتس ووتش" الحقوقية الدولية في بيان على م<u>وقعها الالكتروني</u> أن "السلطات المرية تُنزل أحكام الإعدام بالناس كأنها توزع الحلوي".

جاء هذا الوصف على لسان "سارة ليا ويتسن" المديرة التنفيذية لقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش حين قالت "السلطات المحرية تُنزل أحكام الإعدام بالناس كأنها توزع الحلوى، هذه الأحكام المروعة دليل إضافي على مدى تحطم نظام القضاء المحري".

ويأتي هذا الوصف بعد أن قام القاضي سعيد يوسف بإحالة أوراق 683 شخصًا، بينهم المرشد الأعلى للإخوان المسلمين عجد بديع، إلى الفتي تمهيدًا للإعدام، على صلة باعتداءات وقعت في أغسطس 2013 على مركز شرطة العدوة بمحافظة النيا في مصر الوسطى.

وأضافت المنظمة "ولم يحضر أي من الـ 683 الذين حُكم عليهم في 28 أبريل جلسة الحاكمة الوحيدة للنطق بالحكم، تم اتهامهم بالقتل ومحاولة القتل وتهديد النظام العام وإحراق مركز شرطة العدوة والانتماء إلى جماعة محظورة (الإخوان المسلمين)، وقاطع المحامون محاكمة العدوة بعد أن صدر حُكم مطاى إثر جلسة قصيرة مشابهة، بناءً على اتهامات مماثلة، وأثناء تلك الجلسة



تناقلت التقارير رفض القاضي النظر في الأدلة القدمة من الدفاع أو الاستماع إلى شهادات شهود الدفاع".

وتعارض هيومان رايتس ووتش عقوبة الإعدام من حيث البدأ بصفتها عقوبة قاسية بطبيعتها ولا إنسانية.

وأنهت سارة كلامها بالقول: "ما هي العدالة التي تتحقق في جلسة لم تزد عن 15 دقيقة ولم يحضرها محام واحد؟" وتابعت: "إن إدانة المئات والحُكم عليهم بالإعدام جميعًا دون النظر لأية أدلة أو السماح للمتهمين بأية فرصة للدفاع عن أنفسهم، هو أمر يُظهر استخفافًا مزعجًا بالحياة الإنسانية".

وقالت النظمة في ردها على أحكام الإعدام الصادرة إنه ورد في المادة 96 من الدستور المري أن "المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية عادلة، تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه"، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية -ومصر دولة طرف فيه – يحد من الحالات التي يمكن فيها للدولة فرض عقوبة الإعدام".

ونقلت المنظمة عن لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة – وهي الجهة المنوطة تفسير مواد العهد الدولي – إن "في حال المحاكمات المؤدية إلى فرض عقوبة الإعدام، فمن الأهمية بمكان مراعاة الاحترام الكامل والصارم لضمانات المحاكمة العادلة".

وكانت محكمة جنايات المنيا قد أحالت قبل البارحة – الإثنين – أوراق 683 من أنصار مرسي، بينهم المرشد العام للإخوان المسلمين عجد بديع إلى مفتي الديار المرية، لاستطلاع رأيه في إعدامهم، فيما قضت بالإعدام لـ37 والسجن المؤبد (25 عاما) لـ491 آخرين في جزء ثان من القضية، لاتهامهم بقتل شرطي والشروع في قتل 2 آخرين وارتكاب أعمال عنف واقتحام مراكز شرطية.

وعقب صدور الحكم، وجهت منظمات حقوقية دولية ومحلية انتقادات له وبعضها وصفته بـ "الميس".

والإحالة للمفتي في القانون المحري هي خطوة تمهد للحكم بالإعدام، ورأي الفتي يكون استشاريًا وغير ملزم للقاضي الذي قد يقضي بالإعدام بحق المتهمين حتى لو رفض الفتي.

رابط القال : https://www.noonpost.com/2617 رابط القال :